

أقوال المفسرين

توجيهها ومسالك التوفيق بينها

ح دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع الرياض ١٤٣٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الحري، حسين بن علي

أقوال المفسرين توجيهها ومسالك التوفيق بينهما/

حسين بن علي الحري- الرياض ١٤٣٣هـ

٥٢ صفحة ٢٤×١٧

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٥٢-٦

١. القرآن. تفسير. مصطلحات ٢. القرآن. مناهج التفسير

٣. المفسرون أ- العنوان

١٤٣٣/١٣٧٠

ديوي ٢٢٧.٣

رقم الإيداع: ١٤٣٣/١٣٧٠هـ

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٥٢-٦

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص.ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com



إصدارات الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه
سلسلة البحوث العلمية المحكمة (٢٣)




أقوال المفسرين توجيهها ومسالك التوفيق بينها

إعداد

د. حسين بن علي الحربي

أستاذ القرآن وعلومه المشارك
كلية التربية - جامعة جازان

دار كوكب شيبان
للنشر والتوزيع



تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ، ، وبعد:

فضمن مشروع: سلسلة البحوث العلمية المحكمة يسرنا في الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه (تبيان) أن نقدم هذا البحث القيم: «توجيه أقوال المفسرين ومسالك التوفيق بينها» لفضيلة الشيخ الدكتور: حسين بن علي الحربي - أستاذ القرآن وعلومه المشارك بجامعة جازان - عضو الجمعية .

والبحث يتناول قضية من قضايا أصول التفسير، وهي توجيه أقوال المفسرين المتعددة في معنى الآية، ومسالك التوفيق بين هذه الأقوال، وهي قضية أصيلة في العلم؛ إذ من المعلوم أنه ليس كل خلاف يحكى في تفسير الآية من قبيل اختلاف التضاد، بل غالب الخلاف المنقول في التفسير سيما عن السلف هو من خلاف التنوع، وإن الجمع بين الأقوال هو من سبيل أهل التحقيق والراسخين في العلم.

وقد أحسن الباحث - وفقه الله - في عرض المسألة، وبيان مسالك توجيه أقوال المفسرين والجمع بينها، موضحاً ما يذكره بالأمثلة والشواهد .

أسأل الله أن يجزي فضيلة الدكتور: حسين الحربي وكل من كان خلف إخراج هذا العمل العلمي خير الجزاء، إنه خير مسؤول وأعظم مأمول .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ،

أ.د. محمد بن سريع بن عبد الله السريع

رئيس مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية

للقرآن الكريم وعلومه

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسولنا ونبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الدارس لأقوال المفسرين - وفق أصول التفسير التي اعتمدها أهل العلم - بمنهجية علمية يجد حتماً ضرورة مراعاة مواطن الاتفاق ومواضع الاختلاف، وتصنيف ذلك الاختلاف، والتعرف على توجيهه وأوجه وروده، ومسالك التوفيق والترجيح بين أقواله المختلفة، فالتفسير لا يخلو: من أن يكون متفقاً عليه لفظاً ومعنى، وهذا هو إجماع المفسرين نصاً على تفسير الآية بمعنى واحد، مثل إجماعهم على تفسير المغضوب عليهم: باليهود، والضالين: بالنصارى في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الفاتحة: ١٧^(١)، أو أن يكون مختلفاً فيه، وهو على وجهين^(٢):

أحدهما: أن تكون الأقوال المختلفة ليس بينها تضاد أو تناقض، بل كل منها حق في تفسير الآية، وتعدد الأقوال فيها من قبيل اختلاف التنوع، كاختلاف العبارات بأن يعبر كل مفسر عن المراد بعبارة مقارنة لعبارة صاحبه، أو أن يعبر كل مفسر عن ذات المسمى بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر، أو كاختلاف الصفات بأن يعبر كل مفسر عن المسمى بصفة من صفاته غير الصفة التي عبر بها الآخر، أو التمثيل ببعض ما يدخل تحت

(١) انظر تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (٣١/١)، والنكت والعيون (٦١/١)، وبحر العلوم (٨٣/١)، وفتح القدير (٢٥/١)، وفتح البيان (٥٣/١)، والإجماع في التفسير ص ١٣٧.
(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٣٨-٥٥، ومجموع الفتاوى (٣٨١/١٣-٣٨٤)، و(٥/١٦٠-١٦٣)، والتسهيل لعلوم التنزيل (٦٢/١-٦٣)، وأصول في التفسير ص ٣٠-٣١.

مدلول الاسم العام لتعريف المستمع بتناول الآية له وتنبهه على نظيره، أو أن يذكر أحدهم سبباً لنزول الآية ويذكر الآخر سبباً آخر لنزولها، أو يكون كل مفسر عبر عن اللفظ المشترك بأحد معانيه التي لا يمتنع حمله عليها في آن واحد، ونحوها من المعاني .

فمثل هذا الاختلاف يصح حمل الآية على جميع الأقوال، ويمكن الجمع والتوفيق بينها، كما أنه لا يجوز معه إلغاء شيء من المعاني التي احتملها اللفظ والسياق، ولا يمتنع في هذا الوجه أن تكون بعض الأقوال أولى من بعض لدلالة في سياق الآية أو من خارجه دالة على أولويتها. وهذا الوجه من أوجه الخلاف هو محل هذه الدراسة .

والوجه الآخر: أن تكون الأقوال في تفسير الآية مختلفة في ألفاظها ومعانيها، ولا يمكن الجمع والتوفيق بينها وحمل الآية عليها جميعاً في آن واحد وذلك لتضادها، فلا بد في مثل هذه الحالة من الترجيح، مثل الأقوال المتعددة في نسخ الآية وإحكامها، فلا يمكن معه إلا القول بأحدهما وترجيحه، ومثله المشترك اللفظي الذي يمتنع حمله على معنييه أو معانيه في آن واحد. ويمكن أن يدخل تحت هذا الوجه الأقوال الشاذة التي لا يقبلها اللفظ والسياق، كتفاسير الباطنية وما عُدد غلطاً من أقوال المفسرين، إذ لا يمكن حمل الآية على مثل هذه الأقوال.

وقد تناول كثير من ألف في علم أصول الفقه جانب التأصيل لمسالك الجمع والتوفيق بين المختلف ضمن مباحث التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، والنسخ والعام والخاص ونحوها، لكنها تفتقر إلى كثير من الأمثلة التفسيرية،

ولم أر من أفرد الموضوع بالدراسة والتأصيل في جانب التفسير، فكانت الحاجة ماسة إلى جمع شتات هذا الموضوع في منهج تأصيلي وتطبيقي فكانت هذه الدراسة إكمالاً لحلقة الدراسات السابقة في تأصيل منهج الدرس لأقوال المفسرين المختلفة في كتب التفسير ما اتفق منها وما اختلف، ولا غنى للناظر في كلام المفسرين عن تصور صحيح لمسالك الجمع والتوفيق بين أقوال المفسرين وفهم مرادهم قبل الترجيح بينها.

وقد جعلت هذه الدراسة وفق المنهج الآتي:

- (١) جمعت مسالك توجيه الأقوال والتوفيق بينها وضوابط ذلك من كتب التفسير وعلوم القرآن وأصول الفقه، واستخلصت منها ما يصلح لدراسة أقوال المفسرين، وحاولت الموافقة بينها فيما تناظر، والمواءمة بين النَّفس التفسيري والنفس الأصولي في عرض مسائل الموضوع.
- (٢) ضربت أمثلة تفسيرية على كل ما ذكرته من مسالك توجيه الأقوال والتوفيق بينها يحصل بها الإيضاح ويتضح بها المقصود.
- (٣) اجتهدت في إبراز الأثر التفسيري لإعمال مسالك توجيه الأقوال والتوفيق بينها من خلال عرض الأمثلة.
- (٤) أبرزت شيئاً من عناية المفسرين بهذا النوع من الدرس للأقوال المختلفة في التفسير.
- (٥) اعتمدت الأسس العلمية في توثيق النصوص والأقوال المنقولة من مصادرها الأصلية.

أسأل الله تعالى أن يلهمنا الصواب، ويرشدنا طريق الحق، وأن يفقهنا في الدين، ويعلمنا تأويل كتابه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، عليه توكلت وإليه أنيب، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، ، ، .

الباحث

التمهيد

ويشمل :

أولاً: تعريف مصطلحات البحث:

(١) التوجيه:

التوجيه هو: إيراد الكلام على وجه يندفع به كلام الخصم^(١).

(٢) المسالك:

المسالك في اللغة جمع مسلك وهو: الطريق، والسلوك يدل على نفوذ شيء في شيء، يقال سلكت الطريق أسلكه، وفي التنزيل: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنْبِيعَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٢١] أي: أدخله ينابيع في الأرض^(٢).

(٣) التوفيق:

التوفيق مصدر وفق، وتدور مادته على ملاءمة الشئين، واتفق الشئان: تقاربا وتلاءما^(٣).

وقريب من معنى "التوفيق" المراد في هذا البحث مصطلح "الجمع" وهو في الدلالة المعجمية: الجَمْعُ مصدر جَمَعَ وهو ضم ما شأنه الافتراق والتنافر^(٤).

(١) التعريفات ص ٩٩، وانظر التوفيق على مهمات التعاريف ص ٢١٣، والكليات ص ٣٠١.

(٢) انظر مادة "سلك" في معجم مقاييس اللغة (٩٧/٣)، ولسان العرب (٤٤٢/١٠)، والتوفيق على مهمات التعاريف ص ٤١٣.

(٣) انظر مادة "وفق" في معجم مقاييس اللغة (١٢٨/٦)، ولسان العرب (٣٨٢/١٠).

(٤) انظر مادة "جمع" في معجم مقاييس اللغة (٣٧٩/١)، ولسان العرب (٥٣/٨)، والتوفيق على مهمات التعاريف ص ٢٥١.

٤) تعريف المركب الإضافي (توجيه أقوال المفسرين ومسالك التوفيق بينها):

من خلال الدلالة المعجمية لمصطلحات البحث يمكن القول في تعريف المركب الإضافي (توجيه أقوال المفسرين ومسالك التوفيق بينها) بأنها: الطرق التي يتوصل بها للتأليف والتلاؤم بين أقوال المفسرين المختلفة وحمل الآية عليها جميعاً، وتخرجها إلى معان صحيحة يحتملها النص المفسر.

ثانياً: مراتب النظر في أقوال المفسرين:

الواجب على الدارس لأقوال المفسرين أن يسلك المراتب الآتية في دراسته لأقوالهم:

المرتبة الأولى: الجمع والتوفيق:

الجمع والتوفيق بين أقوال السلف في التفسير متعين متى ما أمكن ذلك. فيجب الحمل عليها جميعاً إذا احتملها اللفظ ولم يمتنع إرادة الجميع، ولم تفض إلى مخالفة دلالات ظاهر القرآن، لما في ذلك من اعتبار كافة الأقوال في الآية، وعدم ترك شيء منها^(١)، إذ الجمع أولى من الترجيح باتفاق أهل العلم^(٢).

وقد قرر أبو بكر الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) أن «اللفظ إذا كان محتملاً للأمرين فالواجب حمله عليهما فيكونا جميعاً مرادين»^(٣)، خاصة إذا كانت الأقوال غير مشتملة على تناقض، وكان اللفظ يحتملها جميعها وأمكن أن تكون مرادة منه،

(١) انظر تقرير هذا المعنى في جامع البيان (٢٢٥/١)، ومجموع الفتاوى (١١/١٥-١٢)، وبدائع

الفوائد (٣/٣)، والتحرير والتنوير (١/٩٦-١٠٠)، وقواعد التفسير (٢/٨٠٧).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٣/١٧٥)، والبرهان (٢/١٥٩-١٦٠)، أضواء البيان في تفسير

القرآن بالقرآن (٢/٥٠)، و(٢/٤٠٧)، و(٣/١٢٤)، و(٣/٤٨٤).

(٣) أحكام القرآن (١/٩٥)، وانظر أحكام القرآن له (١/٢٨٣).

وجب حملة على جميعها ما أمكن ، سواء أكان احتمالها لها مساوياً ، أو كان في بعضها أرجح من بعض ، وإلا فحملة على بعضها دون بعض إلغاء للفظ بالنسبة إلى بعض محتملاته من غير موجب ، وهو غير جائز ، ولأنه لو جاز أن يكون مراداً ، فإعمال اللفظ بالنسبة إليه أحوط من إهماله^(١) .

قال الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) : «من الخلاف ما لا يعتد به في الخلاف ، وهو ضربان : ... الثاني : ما كان ظاهره الخلاف وليس في الحقيقة كذلك ، وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة ، فتجد المفسرين ينقلون عن السلف في معاني ألفاظ الكتاب أقوالاً مختلفة في الظاهر ، فإذا اعتبرتها وجدتها تتلاقى على العبارة كالمعنى الواحد ، والأقوال إذا أمكن اجتماعها والقول بجميعها من غير إخلال بمقصد القائل ، فلا يصح نقل الخلاف فيها عنه»^(٢) . اهـ .

وقال الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) : «وتقرر عند العلماء أن الآية إن كانت تحتمل معاني كلها صحيحة تعين حملها على الجميع . كما حققه بأدلته الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن تيمية رحمته الله في رسالته في علوم القرآن»^(٣) . اهـ .

وقرر الطاهر ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) في مقدمة تفسيره : «هذا الأصل في دراسة الأقوال وأنه يرى أن المعاني المتعددة التي يحتملها اللفظ بدون خروج عن مهيع الكلام العربي البليغ ، معاني في تفسير الآية»^(٤) .

ومسائل هذا البحث أمثلة لهذه المرتبة .

(١) انظر الإكسير في علم التفسير ص ١٣ .

(٢) الموافقات (٤/٢١٤-٢١٥)

(٣) أضواء البيان (٣/١٢٤)

(٤) انظر التحرير والتنوير (١/٩٧ ، ١٠٠) .

المرتبة الثانية: تقديم الأولى:

وتكون هذه المرتبة مختصة بالنظر في الأقوال التي يحتملها اللفظ، ولا تعارض بينها، ولا تعارض نصاً من القرآن أو السنة، غير أن بعضها أولى من بعض؛ لكون القرآن ودلالة ألفاظه يشهد لقول، أو السنة تشهد لأحدها، أو لغة العرب، أو قرائن في السياق، أو أسباب آخر تقضي بتقديم أحد الأقوال، ولا يلزم من تقديم قول أن يُطرح ما سواه، بل هذا من باب تقديم الأولى، وإن كانت بقية الأقوال لها وجه في الآية، وهذه المرتبة تكون في بعض صور اختلاف التنوع المأثور عن السلف^(١).

وأمثلة هذا النوع كثيرة في كلام المفسرين، لا يكاد يخلو منها تفسير آية.

المرتبة الثالثة: الترجيح:

ويصار إليه عند عدم إمكان الجمع بين الأقوال لتعارضها تعارضاً لا يمكن معه إرادة الجميع، ويكون ذلك في حال كون الخلاف من قبيل خلاف التضاد، ويكون الترجيح باعتماد وجوه الترجيح المعتبرة في النص نفسه أو بقريضة ودليل خارج عنه، وذلك اعتماداً للصحيح من الأقوال دون الخطأ أو الشاذ منها، فإن كانت الأقوال المتعارضة صادرة من مفسر واحد فللمتأخر منها إعتبار في حال تماثلها في الصحة، وإلا قدم الصحيح^(٢).

قال الشنقيطي (ت: ١٣٩٣ هـ): «ومعلوم أن الجمع واجب إذا أمكن، وإن

لم يمكن وجب الترجيح»^(٣). اهـ.

(١) انظر قواعد الترجيح (٤٤/١)

(٢) انظر البرهان (١٦٠/٢).

(٣) أضواء البيان (١٧٥ / ٣).

ومن أمثلة هذه المرتبة خلاف المفسرين في تفسير "القرء" في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

فقال بعضهم: «هو الطهر»، وقال آخرون: «هو الحيض»^(١).

فمثل هذا الخلاف لا بد فيه من إعمال وجوه الترجيح والعمل بأحد القولين، إذ لا يمكن أن يكون المراد الاعتداد بهما معاً في آن واحد من عامل واحد، وهو من المشترك الذي لا يمكن حمله على معنيه أو معانيه، فلا بد من ترجيح أحد المعاني في تفسير اللفظ، وهذا محل اتفاق عند أهل الأصول^(٢).

ثالثاً: شروط الجمع والتوفيق بين أقوال المفسرين:

إن الجمع والتوفيق بين أقوال المفسرين يقوم على توظيف دلالات جميع الأقوال المذكورة في تفسير الآية في بيان النص القرآني المفسر، والدخول في دقيق دلالاته، وإيجاد روابط تربط بين تلك الدلالات لأقوال المتعددة، إذا تقرر هذا فلا بد لقبول الأوجه التي يوفق ويجمع بها بين الأقوال من تحقق شروط من أهمها:

(١) أن يكون القائلون بهذه الأقوال من المفسرين المعتبرين عند أهل العلم .
فليس قول كل أحد ممن كتب في تفسير القرآن يصلح أن يوفق بينه وبين أقاويل السلف في التفسير، إذ لأقوال السلف دلالاتها العميقة في تفسير النص القرآني، بعكس أقوال كثير من المتأخرين.

(١) انظر أقاويل السلف في تفسير القرء في جامع البيان (٤/٨٧-١٠٤). وانظر النكت والعيون (٣٩/١).

(٢) انظر الإحكام للآمدي (٢/٢٦١)، وشرح تنقيح الأصول ص ١١٤-١١٥، والتمهيد للأسنوي ص ١٧٨، وشرح الكوكب المنير (١/١٤٠)، وإرشاد الفحول ص ٤٨، وقواعد الترجيح (٣٨/١).

- (٢) ثبوت الأقوال المراد الجمع بينها عن قائلها بوجه صحيح معتبر .
إذ عدم ثبوت القول عن قائله يلغي اعتباره قولاً في تفسير الآية .
(٣) أن يكون من يقوم بالجمع بين الأقوال أهلاً لذلك .
فليس لكل أحد أن يقضي على أقوال أهل العلم بالتخریجات .
(٤) أن يكون الوجه الذي جُمع به بين الأقوال مأخوذاً من دلالة ألفاظ الآية ،
وسياقها .
(٥) أن يكون الوجه الذي جُمع به بين الأقوال التفسيرية مستوعباً لها .
(٦) أن لا تكون المسالك التي جُمع بها بين الأقوال متمحلة ، أو بعيدة عن
دلالات النص القرآني .

أقوال المفسرين توجيهها ومسالك التوفيق بينها

إذا تقرر هذا فإن لتوجيه أقوال المفسرين والتوفيق بينها مسالك كثيرة من

أهمها ما يلي:

المسلك الأول: توجيه أقوال المفسرين والتوفيق بينها بتخريج كل قول على

قراءة:

للقرئات أثر كبير في إثراء معاني الآيات القرآنية، فكثيراً ما يدلي اختلاف القرئات بمعاني متعددة في الآية، وقد يقرأ بعض الدارسين هذه المعاني المتعددة على أنها اختلاف في المعنى، وحقيقة الأمر أنها ليست اختلافاً في معنى الآية، بل من تكثير معانيها التي دلت عليها القرئات المختلفة للآية بما يحتمله لفظها، دون تمنع بينها، ومن المقرر عند العلماء: «أن القرأتين كالآيتين»^(١) لذا كان «من المهم معرفة التفاسير الواردة عن الصحابة بحسب قراءة مخصوصة، وذلك أنه قد يرد عنهم تفسيران في الآية الواحدة مختلفان فيظن اختلافاً وليس باختلاف، وإنما كل تفسير على قراءة»^(٢)، وكان زرّ بن حبيش (ت: ٨٣هـ)، وقتادة (ت: ١١٧هـ) من أوائل من قام بتحليل الأقوال المختلفة في تفسير الآيات وتوجيهها والتوفيق بينها بتوجيه كل قول على قراءة مخصوصة، ففي تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَرُنَا﴾ [الحجر: ١٥].

اختلف أهل التفسير في تفسيرها^(٣): فقال بعضهم: «معنى (سُكِّرَتْ):

سدّت». وبه قال مجاهد (ت: ١٠٤هـ)، والضحاك (ت: ١٠٥هـ)، وغيرهما.

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي (١/٢٣٣)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/٣٩١)،

(٤٠٠)، والبرهان للزركشي (١/٣٢٧)، وأضواء البيان (٢/٨).

(٢) الإتيان (٦/٢٣٠٦)، وانظر التحرير والتنوير (١/٩٦).

(٣) انظر أقوالهم في جامع البيان (١٤/٢٦-٢٩).

وقال آخرون: «معنى سكرت: سحرت»، وبه قال ابن عباس (ت: ٦٨هـ)،
وقتادة (ت: ١١٧هـ).

وهذان القولان في تفسير الآية مبيان على اختلاف القراءة في لفظ:
﴿سُكِّرَتْ﴾: فقرأت بتشديد الكاف وتخفيفها، فبتخفيف الكاف (سُكِّرَتْ) قرأ
ابن كثير (ت: ١٢٠هـ) من السبعة، وقرأ بقية السبعة بالتشديد^(١).
قال قتادة (ت: ١١٧هـ) موجهاً القولين: «من قرأ: ﴿سُكِّرَتْ﴾ مثقلة،
يعني: سُدت، ومن قرأ ﴿سُكِّرَتْ﴾ مخففةً، فإنه يعني: سُحرت»^(٢). اهـ.
قال السيوطي (ت: ٩١١هـ) ممتدحاً هذا الجمع من قتادة (ت: ١١٧هـ):
«وهذا الجمع من قتادة نفيس بديع»^(٣). اهـ.

وحقاً إنه لجمع نفيس يؤسس لمنهج دراسة أقاويل السلف المختلفة في التفسير
وأوجه تخريجها فيما احتملته القراءات القرآنية». ومن أمثلة ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾
[التكوير: ٢٤] فقال بعضهم المعنى: «أنه غير بخيل عليهم بتعليمهم ما علمه الله،
وأنزل إليه من كتابه». ورواه ابن جرير (ت: ٣١٠هـ) عن مجاهد (ت: ١٠٤هـ)
وقتادة (ت: ١١٧هـ)^(٤).

(١) السبعة ص ٦٧، والتيسير في القراءات السبع ص ١٣٦، انظر القراءات وعلل النحويين فيها
لأبي منصور الأزهري (١/٢٩٥)، والحجة لأبي علي الفارسي (٥/٤٣)، الكشف عن
وجوه القراءات وعللها وحججها (٢/٣٠).

(٢) رواه عنه ابن جرير في جامع البيان (١٤/٢٨)، وبنحو هذا الجمع قال البيضاوي في تفسيره
(١/٥٢٧)، وأبو السعود في تفسيره (٥/٧٠).

(٣) الإتيان (٦/٢٣٠٧).

(٤) انظر جامع البيان (٢٤/١٦٧).

وقال آخرون المعنى : أنه غير متهم فيما يخبرهم عن الله من الأنباء. ورواه ابن جرير (٣١٠هـ) عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ) وكان يقرأ: (بظنين) وبها قرأ سعيد ابن جبير (ت: ٩٥هـ)، والضحاك (ت: ١٠٥هـ)، وغيرهم^(١).

ووجه هذا الخلاف في تفسير هذه الآية مبني على تعدد أوجه القراءة للفظ: ﴿بِظَنِينَ﴾ فقرأت بالضاد وبالظاء المشالة، فقرأ من السبعة ابن كثير (ت: ١٢٠هـ)، وأبو عمرو (ت: ١٥٤هـ)، والكسائي (ت: ١٨٩هـ): (بِظَنِينَ) بالظاء المشالة، وقرأ بقية القراء ﴿بِظَنِينَ﴾ بالضاد.^(٢)

ويكون المعنى على قراءة (بِظَنِينَ) الظاء: أنه غير متهم فيما يخبرهم عن الله من الأنباء، فهو فعيل بمعنى مفعول مشتق من الظن بمعنى التهمة، أي مظنون. ويكون المعنى على قراءة ﴿بِظَنِينَ﴾ بالضاد: أنه غير بخيل عليهم بتعليمهم ما علمه الله، وأنزل إليه من كتابه. مشتق من الضن مصدر ضن، إذا بخل^(٣).

وعلى هذا يكون كل مفسر فسر الآية على وجه في القراءة، والقراءتان سبعيتان، وكلا الوجهين صحيح في تفسير الآية فهو صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس بخيلاً بالوحي وليس بمتهم في بلاغه والآية تحتل المعنيين.

قال زر بن حبيش (ت: ٨٣هـ): «وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينَ» [التكوير: ٢٤] قال: «في قراءتنا: بمتهم، ومن قرأها: ﴿بِظَنِينَ﴾ يقول: ببخيل»^(٤).

(١) انظر جامع البيان (٢٤/١٦٩ - ١٧٠).

(٢) انظر السبعة ص ٦٧٣، التيسير في القراءات السبع ص ٢٢٠.

(٣) انظر القراءات وعلل النحويين فيها (٢/٧٥٠ - ٧٥١)، الحجة للقراء السبعة (٦/٣٨٠ -

٣٨١)، الكشف عن وجوه القراءات (٢/٣٦٤)، والتحرير والتنوير (٣٠/١٦٢ - ١٦٣).

(٤) رواه عنه الطبري في جامع البيان (٢٤/١٦٨).

وبهذا الجمع فسرهما ابن زيد (ت: ١٨٢هـ)، قال ابن زيد في تفسير الآية: «الغيب: القرآن، لم يضمن به على أحد من الناس أذاه ويبلغه، بعث الله به الروح الأمين جبريل إلى رسول الله ﷺ فأدى جبريل ما استودعه الله إلى محمد، وأدى محمد ما استودعه الله وجبريل إلى العباد، ليس أحد منهم ضنّ، ولا كتم، ولا تخرّص»^(١). قال ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ): «وإذ تواترت قراءة ﴿بِضْنِينَ﴾ بالضاد الساقطة، و(بظنين) بالظاء المشالة، علمنا أن الله أنزله بالوجهين وأنه أراد كلا المعنيين»^(٢). اهـ، ونظائر ذلك كثير^(٣).

المسلك الثاني: توجيه أقوال المفسرين والتوفيق بينها بتخريج كل قول على وجه في الوقف:

هذا المسلك متعلق بعلم الوقف والابتداء لأن الوقف مرتبط بالمعنى وفرع عنه، وبه تتبين معاني الآيات، وتختلف مواضع الوقف باختلاف المعنى، وقد «يتعدد الوقف فيحصل به ما يحصل بتعدد وجوه القراءات من تعدد المعنى مع اتحاد الكلمات»^(٤).

قال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ): «معرفة الوقف والابتداء فن جليل، وبه يعرف كيف أداء القرآن، ويترتب على ذلك فوائد كثيرة، واستنباطات غزيرة، وبه تتبين معاني الآيات»^(٥). اهـ. فعلاقة الوقف بالمعنى علاقة ظاهرة ومتلازمة،

(١) رواه عنه الطبري في جامع البيان (١٦٩/٢٤).

(٢) التحرير والتنوير (١٦٢/٣٠).

(٣) انظر تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥]، وتفسير قوله تعالى: ﴿سَرَابِيلُهُم مِّنْ

فَطِرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠]، وتفسير قوله تعالى: ﴿أَوَّلَمَسَّمُ الْبَنَاتِ﴾ [النساء: ٤٣] وغيرها، وانظر

تأويل مشكل القرآن ص ٤٠-٤١.

(٤) انظر التحرير والتنوير (٨٣/١).

(٥) البرهان (٣٤٢/١).

فحاجة الوقف إلى معرفة المعنى المراد ماسة إذ الوقف أثر المعنى، وتختلف المعاني باختلاف مواضع الوقف.

قال الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ): «والوقف عند انتهاء جملة من جمل القرآن قد يكون أصلاً لمعنى الكلام فقد يختلف المعنى باختلاف الوقف»^(١). اهـ.

ومن الأمثلة على هذا المسلك في توجيه الأقوال والتوفيق بينها بسبب تعدد مواضع الوقف ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] اختلف المفسرون في تفسير الآية، وهل الراسخون في العلم يعلمون تأويل المتشابه، أو أنهم لا يعلمونه، وهو من علم الله وحده؟ على قولين:

أحدهما: أن المتشابه من القرآن لا يعلم تأويله إلا الله منفرداً بعلمه، مختصاً به دون سائر خلقه. وأما الراسخون في العلم، فابتدئ الخبر عنهم بأنهم يقولون: آمنا بالمتشابه والمحكم، وأن جميع ذلك من عند الله. وبهذا القول قال جماعة من السلف: فيه قالت عائشة (ت: ٥٨هـ)، وابن عباس (ت: ٦٨هـ)، وعروة (ت: ٩٣هـ)، وعمر بن عبدالعزيز (ت: ١٠١هـ)، ومالك (ت: ١٧٩هـ)، وغيرهم^(٢)، واختاره ابن جرير (ت: ٣١٠هـ)^(٣). فعلى هذا القول يكون الوقف في الآية على لفظ الجلالة: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾^(٤).

(١) التحرير والتنوير (١/٨٢).

(٢) انظر الروايات عنهم في جامع البيان (٥/٢١٨-٢١٩).

(٣) جامع البيان (٥/٢٢١).

(٤) المكتفى ص ١٩٥.

والقول الآخر: إن المعنى: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم، أي إن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه وهم مع علمهم: «يُقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا». وبهذا القول قال جماعة من السلف: فبه قال ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، ومجاهد (ت: ١٠٤هـ)، والربيع بن أنس (ت: ١٣٩هـ)^(١)، وكثير من المفسرين وأهل الأصول وقالوا: الخطاب بما لا يفهم بعيد^(٢).

وعلى هذا القول يكون الوقف على «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ»^(٣) وبهذا يعلم أن الوقف فرع المعنى، وعليه يمكن القول إن الخلاف في معنى الآية انبنى عليه الخلاف في تحديد موضع الوقف، ومن أخذ من القراء الوقف بالرواية على أحد الموضعين فيفسر المعنى على القول الذي دلَّ عليه الوقف، وكلا القولين صحيح لا ينفي أحدهما الآخر ولا يدافعه، بل كل منهما مراد حقيقة من الآية، والآية دالة عليه بتعدد مواضع الوقف فيها، فالعلم بتأويل المتشابه المنفي في القول الأول، هو العلم بحقيقة ما يؤول إليه الأمر وكيفيته، وهذا لا يعلم حقيقته إلا الله، فالتأويل يرد في كتاب الله تعالى ويراد به حقيقة الشيء وما يؤول أمره إليه كقوله تعالى: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ» [الأعراف: ٥٣] أي: حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد، فإن أريد بالتأويل هذا، فالوقف على لفظ الجلالة؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمها على الحقيقة إلا الله عز وجل^(٤)، والعلم

(١) انظر الروايات عنهم في جامع البيان (٢٢٠/٥).

(٢) تفسير ابن كثير (١٤/٣).

(٣) انظر المكتفى ص ١٩٦.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (١٥/٣-١٦).

بتأويل المتشابه المثبت للراسخين في القول الثاني هو العلم بالمعنى الذي دل عليه المتشابه، وهذا الوجه على جعل معنى التأويل بمعنى التفسير والبيان عن الشيء كقوله تعالى: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾ [يوسف: ٣٦] أي: بتفسيره، لأن الراسخين في العلم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، وإن لم يحيطوا علمًا بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه^(١).

المسلك الثالث: التوفيق بين أقوال المفسرين بتخريج كل قول على التفسير بالمثل:

إن تفسير ألفاظ القرآن الكريم ذات الدلالة العامة ببعض أفرادها من طرائق السلف في تفسير القرآن، فهم قد يفسرون اللفظ العام ببعض أفراد من قبيل التفسير بالمثل لما يدخل تحت مدلول اللفظ العام، ولا يقصدون بذلك التخصيص ولا حصر مدلول الآية على ما فسروا به دون بقية أفراد اللفظ العام^(٢)، وهذا كثير في تفسير السلف للقرآن، وعند دراسة هذه الأقوال المتعددة في هذه الطريقة في التفسير يجد الدارس أن المعنى الكلي العام للفظ يجمع كافة الأقوال التي فسرت اللفظ ببعض أفرادها، وهو المراد من دلالة اللفظ العام فتدخل كافة الأمثلة للأنواع تحت مدلوله^(٣).

(١) انظر تفسير ابن كثير (١٦/٣). وانظر على سبيل المثال من نظائر ذلك تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحْرَمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦]، وتفسير قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيِّ قَتَلَ مَعَهُ رِثْيُونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٤٦].

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص ٤٣، وتفسير المنار (٩٨/١)، والتحرير والتنوير (٩٩/٥).

(٣) انظر بحث نفيس حول مواضع الوهم من الكلمة لعبد الحميد الفراهي في مفردات القرآن ص ١٠٠-١٠٧ "المقدمة الثانية في الأصول اللسانية"

وقد أخذ السلف هذه الطريقة في تفسير القرآن من النبي ﷺ فقد فسر النبي ﷺ بالمثال لما يدخل تحت عموم اللفظ فعن عقبه بن عامر رضي عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] **ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي**^(١)، ففسر النبي ﷺ القوة ببعض أفرادها على سبيل المثال لا من قبيل التخصيص، إذ ليس في الحديث ما يدل على إرادة تخصيص القوة بالرمي أو حصرها فيه دون غيره من أنواع القوة وأسبابها، ولا شك أن الرمي أحد أفراد القوة وأهمها وأشهرها، فلم يبق إلا أنه رضي عنه ذكر الرمي تفسيراً للقوة من باب التفسير بالمثال^(٢).

قال الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ): «من الخلاف ما لا يعتد به في الخلاف... وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة... وله أسباب: أحدها: أن يذكر في التفسير عن النبي ﷺ في ذلك شيء أو عن أحد من أصحابه أو غيرهم، ويكون ذلك المنقول بعض ما يشمله اللفظ، ثم يذكر غير ذلك القائل أشياء أخر مما يشمله اللفظ أيضاً، فينصهما المفسرون على نصهما، فيظن أنه خلاف، كما نقلوا في المن أنه خبز رقاق، وقيل: زنجبيل، وقيل: الترنجبين وقيل: شراب مزجوه بالماء، فهذا كله يشمله اللفظ؛ لأن الله من به عليهم، ولذلك جاء في الحديث: **(الكمة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل)**^(٣)، فيكون المن جملة نعم، ذكر الناس منها آحاداً»^(٤) اهـ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، حديث (١٦٧).

(٢) وينظر جامع البيان (١١/ ٢٤٩).

(٣) متفق عليه، البخاري، كتاب الطب، باب المنّ شفاء للعين، (١٧٢/١٠) الصحيح مع

الفتح، ومسلم، كتاب الأشربة، حديث (١٥٧-١٦٢).

(٤) الموافقات (٤/ ٢١٤-٢١٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) في بيان أصناف خلاف التنوع المنقول عن السلف: «الصنف الثاني: أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه، على سبيل التمثيل وتنبية المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه»^(١). اهـ.

وقال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ): «وكثيراً ما يذكر المفسرون شيئاً في الآية على جهة التمثيل لما دخل في الآية، فيظن بعض الناس أنه قصر الآية على ذلك»^(٢). اهـ.

وقد بين جماعة من أهل العلم العلل والأسباب التي دعت السلف إلى تفسير اللفظ العام ببعض أفرادها من قبيل التفسير بالمثل في جملة من العلل والأسباب أهمها^(٣):

- ١) أن التعريف بالمثل يسهل أكثر من التعريف بالحد المطلق .
- ٢) أن يكون المثل المختار في بيان معنى اللفظ العام مما تدعو حاجة المستمع الحاضرة إلى معرفته .
- ٣) أن يكون المثل المختار في بيان معنى اللفظ العام أليق بحال السائل .
- ٤) أن يكون المثل المختار في بيان معنى اللفظ العام تنبيه على أظهر وأشهر أفراد العام .

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٤٣ .

(٢) البرهان (١٦٠/٢) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى (١٤٧/١٦)، والاعتصام (١٠٣/١)، والبرهان (١٥٩/٢-١٦٠)،

والتحرير والتنوير (١٠٠/٥)، والتفسير اللغوي للقرآن الكريم ص ٦٦٣-٦٦٤ .

٥) أن يكون المثال المختار في بيان معنى اللفظ العام تنبيه على الفرد الأخصى من أفراد العموم .

٦) أن يكون المثال المختار في بيان معنى اللفظ العام تنبيه على غيره من أفراد العموم .

٧) أن يكون المثال المختار في بيان معنى اللفظ العام هو الذي يعرفه المستمع . ونحو ذلك من العلل والأسباب التي دعت إلى شيوع هذه الطريقة في تفاسير السلف ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت : ٧٢٨هـ) : « كثير من تفسير السلف يذكرون من النوع مثلاً لينبهوا به على غيره ، أو لحاجة المستمع إلى معرفته ، أو لكونه هو الذي يعرفه ، كما يذكرون مثل ذلك في مواضع كثيرة»^(١) . اهـ .

وقال الزركشي (ت : ٧٩٤هـ) : « يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم ، ويحكيه المصنفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ ، ويظنّ من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافاً فيحكيه أقوالاً ، وليس كذلك ، بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى ظهر من الآية ، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر عند ذلك القائل ، أو لكونه أليق بحال السائل»^(٢) . اهـ .

ومن الأمثلة على هذا المسلك ما جاء في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [البقرة : ٢٠١] تعددت عبارات المفسرين في بيان معنى "الحسنة" التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية : فعن قتادة (ت : ١١٧هـ) : « أنها العافية في الدنيا ، والعافية في الآخرة» .

(١) مجموع الفتاوى (١٦ / ١٤٧) .

(٢) البرهان (٢ / ١٥٩-١٦٠) .

وعن الحسن (ت: ١١٠هـ): «الحسنة في الدنيا العلم والعبادة، وفي الآخرة الجنة».

وعن السدي (١٢٨هـ): «حسنة الدنيا المال، وحسنة الآخرة الجنة».

وعن محمد بن كعب (ت: ١٠٨هـ): «المرأة الصالحة من الحسنات».

وعن ابن عمر (ت: ٧٤هـ): «في حسنة الدنيا: الثناء»^(١).

وهذه الأقوال فسرت لفظ "الحسنة" ببعض ما يدخل تحت مدلولها من قبيل التفسير بالمثال، إذ تجمع الحسنة من الله عز وجل في الدنيا العافية في الجسم والمعاش والرزق، والعلم والعبادة، أما في الآخرة فأعلاها وأغلاها الجنة، وما يتبعها من أمور الآخرة الصالحة.

قال الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ): «فجمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا، وصرفت كل شر، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية، ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء، وثناء جميل، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين، ولا منافاة بينها، فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا، وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب، وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة»^(٢). اهـ.

وقال رشيد رضا (ت: ١٣٥٤هـ) بعد أن ذكر الأقوال: ورؤي بعض هذه الأقوال عن بعض السلف، ولعل كل ذي قولٍ يُطلقها على المهمِّ عنده^(٣). اهـ.

(١) انظر مجموع هذه الأقوال والروايات عنهم في جامع البيان (٤/٢٠٤-٢٠٥)، وتفسير ابن أبي

حاتم (٢/٣٥٨-٣٥٩)، وانظر الدر المنثور (١/٥٦٠-٥٦١).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٢٦٢-٢٦٣).

(٣) تفسير المنار (٢/٢٣٧).

واختار ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) حمل الآية على العموم دون أن يخصص معنى من معاني "الحسنة"^(١) وهذا منهج مطرد للإمام ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) في هذا النوع من التفسير، فهو يذكر أقاويل السلف في تفسير اللفظ العام ببعض أفراده من قبيل التفسير بالمثل، ويردغه باختيار حمل الآية على عموم لفظها، فتدخل الأقوال المقولة على سبيل التمثيل جميعاً في دلالة اللفظ بالعموم.

ونظائر هذا المثل في كلام السلف كثير جداً^(٢).

ومما يدخل تحت هذا المسلك ويلحق به تعدد أقوال السلف في سبب نزول الآية سواء أكانت الأسباب صريحة في السببية أو لم تكن صريحة في السببية، فتعددها لا يعدو أن تكون مثلاً ضربت لما يدخل تحت مدلول الآية، إذ تشمل الآية صورة سبب النزول وما ماثلها فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): «وقد يجيء كثيراً من هذا الباب - "أي: من الصنف الثاني: أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه" - قولهم: هذه الآية نزلت في كذا، لا سيما إن كان المذكور شخصاً؛ كأسباب النزول المذكورة في التفسير».

(١) جامع البيان (٤/٢٠٥-٢٠٦).

(٢) انظر على سبيل المثال تفسير قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، وتفسير

قوله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا الطُّغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وتفسير قوله تعالى: ﴿لَتَبَوَّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا

حَسَنَةً﴾ [النحل: ٤١]، وتفسير قوله تعالى: ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾

[الكهف: ٤٦]، وتفسير قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ

بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢].

كقولهم: إن آية الظهر نزلت في امرأة ثابت بن قيس بن شماس، وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية، وأن آية الكلاله نزلت في جابر ابن عبدالله (ت: ٧٨هـ)، وأن قوله: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] نزلت في بني قريظة والنضير، وأن قوله: ﴿وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ﴾ [الأنفال: ١٦] نزلت في بدر.... ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة، أو في قوم من أهل الكتاب: اليهود والنصارى، أو في قوم من المؤمنين.

فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم؛ فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق... والآية التي لها سبب معين إن كانت أمراً ونهياً فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلة، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلة... وقولهم نزلت هذه الآية في كذا يراد به تارة أنه سبب النزول ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب كما تقول عنى بهذه الآية كذا... وإذا عرف هذا؛ فقول أحدهم: نزلت في كذا، لا ينافي قول الآخر: نزلت في كذا، إذا كان اللفظ يتناولهما، كما ذكرناه في التفسير بالمثال اهـ^(١)

المسلك الرابع: التوفيق بين أقوال المضمرين بجمعها في معنى أو وصف كلي؛ المعنى الكلي هو: المعنى الذي يجمع كافة الأقوال المقولة في الآية، وفيه

تشارك دالاتها.

ويقصد بهذا المسلك إيجاد معنى كلي تشارك الأقوال في الدلالة عليه وتقديره، سواء أكان المعنى المشترك مضمناً في أحد الأقوال المقولة في الآية، أو كانت الأقوال تشارك في تقرير جزئيات المعنى الكلي. ومن الأمثلة على هذا

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٤٤ - ٤٨.

المسلك تعدد أقوال المفسرين^(١) في بيان معنى "الخنس" في قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُسِ﴾ [التكوير: ١٥] ففسرها علي (ت: ٤٠هـ) والحسن (ت: ١١٠هـ) وقتادة (ت: ١١٧هـ) بالنجوم، تبدو بالليل، وتخنس بالنهار.

وفسرها ابن مسعود (ت: ٣٢هـ) ببقر الوحش.

وفسرها ابن عباس (ت: ٦٨هـ) ومجاهد (ت: ١٠٤هـ) وسعيد بن

جبير (ت: ٩٥هـ) بالضباء.

والمعنى الكلي الذي يجمعها هو أن كلاً من النجوم وبقر الوحش والضباء تخنس في بعض الأوقات والأحوال فالنجوم تخنس بالنهار وتظهر بالليل، وبقر الوحش والضباء تخنس إذا رأت إنساناً وتظهر إذا أمنت، فكلُّ خنس.

وقد ذكر ابن جرير (ت: ٣١٠هـ): «هذا المعنى الكلي في تفسيره لهذه الآية بقوله: إن الله تعالى ذكره أقسم بأشياء تخنس أحيانا: أي تغيب، وتجري أحيانا وتكنس أخرى، وكنوسها: أن تأوي في مكانها، والمكانس عند العرب، هي المواضع التي تأوي إليها بقر الوحش والظباء... وغير منكر أن يستعار ذلك في المواضع التي تكون بها النجوم من السماء، فإذا كان ذلك كذلك، ولم يكن في الآية دلالة على أن المراد بذلك النجوم دون البقر، ولا البقر دون الظباء، فالصواب أن يعم بذلك كل ما كانت صفته الخنوس أحيانا، والجري أخرى»^(٢) أهـ.

ومن أمثلة ذلك - أيضاً - : تعدد أقوال المفسرين^(٣) في بيان المراد بأولي

الأربة في قوله تعالى: ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾ [النور: ٣١].

(١) انظر أقوالهم في جامع البيان (١٥٢/٢٤-١٥٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣٤٠٤/١٠)، والسنة للمروزي ص ٨، وتفسير ابن كثير (٢٦٧/١٤-٢٦٩) وغيرها.

(٢) جامع البيان (١٥٨/٢٤)، وانظر السنة للمروزي ص ٨.

(٣) انظر أقوالهم في جامع البيان (٢٦٦/١٧-٢٧٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٥٧٨/٨)، وتفسير ابن كثير (٢٢٢/١٠) والجامع لأحكام القرآن (٢٣٤/١٢) وغيرها.

وقيل : هو الأحمق الذي لا حاجة به إلى النساء.

وقيل : الأبله.

وقيل : الرجل يتبع القوم فيأكل معهم ويرتفق بهم ؛ وهو ضعيف لا يكثر

للنساء ولا يشتهيهن.

وقيل : العنين.

وقيل : الخصي.

وقيل : المخنث.

وقيل : الشيخ الكبير، والصبي الذي لم يدرك.

قال القرطبي (ت: ٦٧١هـ) بعد أن ذكر هذه الأقوال : وهذا الاختلاف كله

متقارب المعنى.

ويجتمع فيمن لا فهم له ولا همة ينتبه بها إلى أمر النساء^(١). اهـ. فهذا المعنى

الكلي الذي ذكره القرطبي جمع به كافة الأقوال المقولة في الآية، ولكونه

تضمن وصفاً اشتركت فيه كل الأقوال وهو عدم الفهم والهمة إلى أمر النساء.

المسالك الخامس: التوفيق بين الأقوال بحمل اللفظ على كافة دلالاته

مطابقة وتضمناً والتزاماً:

يكثر في كلام المفسرين تفسير اللفظ بمطابقه وقد يفسرونه بلازمه، أو ببعض

معناه، وقد يعدّه بعضهم خلافاً في تفسير اللفظ، وفي حقيقة الأمر هو من التنوع

في الإبانة عما يدل عليه اللفظ، ولا تنافر بين دلالات اللفظ الثلاث: المطابقة

والتضمن والتزام.

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٢ / ٢٣٤).

وانظر على سبيل المثال نظائر ذلك في جامع البيان (١٤ / ٥١٠)، و(٢٠ / ٤٤١-٤٤٢)،

(٢١ / ٣٧١)، وتفسير ابن كثير (٣ / ٥٧٤)، و(٤ / ٤٦٥)، ومحاسن التأويل (٣، ٤ / ٧٥٠).

ويُعرف أهل الأصول دلالة اللفظ بأنها: فهم السامع من كلام المتكلم كمال المسمى أو جزءه أو لازمه .

ففهم السامع من كلام المتكلم كمال المسمى ، يطلق عليه دلالة المطابقة .
 وفهم السامع من كلام المتكلم جزء المسمى ، يطلق عليه دلالة التضمن .
 وفهم السامع من كلام المتكلم لازم المسمى البين - وهو اللازم في الذهن -
 يطلق عليه دلالة الالتزام^(١) .

(١) انظر شرح تنقيح الفصول ص ٢٣-٢٤ ، وقد اهتم الأصوليون ، واللغويون ببيان طرق دلالة اللفظ على المعنى ، فعقد ابن جنبي في خصائصه (٩٨/٣) باباً قال فيه : " باب في الدلالة اللفظية ، والصناعية ، والمعنوية " وشرع في بيان هذه الدلالات وأمثلتها من العربية . وكذا اعتنى بها الأصوليون عناية فائقة ، و خلاصة ما قالوا : إن دلالة اللفظ على الحكم تنقسم إلى قسمين : دلالة منطوق ، ودلالة مفهوم .
 فدلالة المنطوق هي : ما دل عليه لفظ في محل نطق .
 وتنقسم إلى مطابقة ، وتضمن ، والتزام .
 وأما دلالة المفهوم فهي : ما دل عليه لفظ لا في محل نطق .
 وهي تنقسم إلى قسمين : مفهوم موافقة ، ومفهوم مخالفة .
 * فمفهوم الموافقة هو : ما كان حكم المسكوت عنه موافقاً لحكم المنطوق .
 * ومفهوم المخالفة هو : ما كان حكم المسكوت عنه مخالفاً لحكم المنطوق .
 وفي بعض هذه المفاهيم خلاف مبسوط في مظانه من كتب الأصول . انظر العدة لأبي يعلى (١٥٢/١) ، و(١٣٣٣/٤) ، والبرهان للجويني (٣١٢/١) ، والمحصول (٢٩٩/١/١) ، و(٣١٨/١/١) ، وروضة الناظر (٥٠/١) ، و(١٩٧/٢) ، والإحكام للآمدي (٣٦/١) ، و(٧١/٣) ، وشرح تنقيح الفصول ص ٢٣-٢٤ ، وص ٢٧٠ ، وكشف الأسرار عن أصول البزدوى (١٧١/١) ، وشرح الكوكب (١٢٥/١) ، (٤٧٣/٣) ، ومذكرة الشنقيطي ص ٢٨٢ ، وتفسير النصوص (٥٩١/١) .

وكل دلالة من هذه الدلالات صحيح في الإبانة عن معنى اللفظ ولا تمنع أو تدافع بينها، وقد يعدّ بعضهم اللازم قولاً مغايراً للتفسير اللفظي المطابق، والحق أن لا تعارض، وكل المعاني مرادة وداخلة تحت دلالة اللفظ، فلا يمتنع تفسير اللفظ بالمطابق أن يُفسّر باللازم، ولا تُفسّره باللازم أن يُفسّر بالمطابق، وهذا هو الحد الفاصل بين أهل السنة والمأولة في تفسير بعض الألفاظ بلوازمها، فأهل السنة يفسرون اللفظ باللازم ويقررون المعنى اللفظي المطابق، فيكون اللازم معنى ثابتاً للفظ لا ينافي المعنى الأصلي ولا يمانعه، وذكره - أي: اللازم - للتنبية على دخول اللازم في معنى الآية ومدلولها، أما المأولة فهم يجعلون التفسير باللازم وسيلة لنفي وتأويل المعنى الأصلي للصفة إذا خالفت ما اعتقدوه، وقرروا أن "كل صفة لله تعالى يستحيل حقيقتها على الله تفسر بلازمها"^(١) وأولوا بذلك كثيراً من صفات الله عز وجل، بخلاف أهل السنة فهم يثبتون الصفات لله تعالى، ولا يجعلون تفسير اللفظ باللازم وسيلة لنفي الصفة .
ومن أمثلة ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩] [فصلت: ١١]، فُفسّر الاستواء فيها بالعلو والارتفاع^(٢). وُفسّر بالقصد والعمد^(٣) وتفسير الاستواء بالعلو هو المعنى المطابق لدلالة لفظ (استوى) في

(١) الإتيان (٤/١٣٦٨).

(٢) انظر جامع البيان (٢١/٤٣٩)، وصحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب (وكان عرشه على الماء)، انظر الصحيح مع الفتح (١٣/٤١٤)، وتفسير القرآن للسمعاني (١/٦٣).
(٣) انظر تفسير القرآن للسمعاني (٥/٣٨)، ومعالم التنزيل (١/٧٨)، (٧/١٦٥)، والمحرر الوجيز (١/١٦٠)، (١٤/١٦٨)، والجامع لأحكام القرآن (١/٢٥٤-٢٥٥)، (١٥/٣٤٣)، والتسهيل لعلوم التنزيل (١/٢١٤)، (٣/٨٧)، وتفسير القرآن لابن كثير (١/٣٣٢)، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص ٤٨ .

اللغة، وهو التفسير المأثور عن السلف في موارد^(١). وأما تفسير (الاستواء) بالقصد فهو تفسير باللازم لأن الاستواء في اللغة وفي تفاسير السلف لا يكون بمعنى القصد، وإنما جاز ذلك هنا لأن فعل (استوى) عُدِي بِ(إِلَى) وهذه التعدية تفيد أن فعل (استوى) ضَمَّنَ معنى فعل آخر يناسب التعدية بِ(إِلَى) وهو فعل (قَصَد)^(٢)؛ لأن فعل استوى إذا تجرد من التضمين يُعَدَّى بِ(عَلَى) كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] ونظائرها فيكون المعنى: علا على العرش، فإن مثل هذا التفسير لا يعد تأويلاً في حال إثبات المعنى المطابق لدلالة اللفظ ألا وهو معنى العلو، لأنه من قبيل التفسير باللازم وهو معنى ثاني دل عليه اللفظ بسبب تضمين فعل (استوى) معنى قَصَد، فدل قوله: (استوى إِلَى) على معنى الفعل الأصلي (استوى)، ودل على معنى الفعل المُضَمَّن (قصد)، فصار المعنيان صحيحين في تفسير اللفظ ولا ينفي إثبات أحدهما الآخر.

فمن نص في تفسير (الاستواء) في الآيتين المذكورتين على المعنيين فقد فسّر اللفظ بمطابقه ولازمه فأثبت المعنى الأصلي أي: المطابق لـ(استوى) وأثبت المعنى اللازم الذي دل عليه التضمين في الآية.

ومن اقتصر في هاتين الآيتين على تفسير اللفظ بلازمه أي: فسّر (استوى) بقصد فلا يعد تأويلاً عند من عُرف عنه إثبات صفة العلو لله تعالى في تفسير النصوص الأخرى، وإنما اقتصر على التفسير بالمعنى اللازم هنا من أجل تضمين فعل قصد في فعل استوى، ولظهور المعنى الأصلي له وتقرره عنده.

(١) انظر جامع البيان (٤٥٦/١)، وتفسير القرآن لابن أبي حاتم (٧٥/١)، والدر المنثور

(١٠٧/١). وقد جمعها الذهبي في كتابه العلو للعلي الغفار. وانظر مادة (سوا) في لسان

العرب (٤١٤/١٤).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٣٣٢ / ١)

أما مَنْ اقتصر على تفسير لفظ (استوى) في جميع مواردھا في القرآن والسنة
بـ(قصد أو عمد) ونحوھا من اللوازم، ونفى معنى العلو فهو من أهل التأويل،
وقوله مردود.

ومن أمثلة التفسير باللازم قول أبي حيان في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾
[البقرة: ٥٨] قال: حطة: على وزن فعلة من الحط، وهو مصدر كالحط، وقيل:
هو هيئة وحال: كالجلسة والقعدة، والحط: الإزالة، حططت عنه الخراج: أزلته
عنه... وقال أحمد بن يحيى (ت: ٢٩١هـ)، وأبان بن تغلب (ت: ١٤١هـ)، الحطة:
التوبة. وأنشدوا:

فاز بالحطة التي جعل الله بها ذنب عبده مغفورا
أي فاز بالتوبة، وتفسيرهما الحطة بالتوبة إنما هو تفسير باللازم لا بالمرادف؛
لأن من حط عنه الذنب فقد تيب عليه^(١). اهـ.

**المسلك السادس: التوفيق بين أقوال المفسرين بحمل الآية عليها جميعاً
لتلازمها:**

تدور فكرة هذا المسلك على وجود علاقة جزئية بين المعاني المتعددة في تفسير
الآية، وهذه العلاقة هي علاقة ترابط بين المعاني بحيث إذا حمل اللفظ على
أحدها لزم منه وجود المعنى الآخر أو دخوله فيه، ولو لم يكن من قبيل التلازم
بمعناه الذي جرى تقريره في المسلك السابق، وعليه يمكن القول إن علاقة
التلازم بين أقوال المفسرين هي: العلاقة التي تربط بين الأقوال، بحيث يلزم من
وجود أحدها وجود الآخر بلا تمنع.

(١) البحر المحيط (٣٥١/١). ونظائر ذلك كثير انظر تفسير ابن كثير (٣٤٧/٦)، (١٢٤/٩)،
(٣٦٧)، (٢٠٣/١٠). البحر المحيط (٦٥٢/٤)، و(٩٠/١٠)، و(٤٨٥/١٠) التفسير القيم
ص ٣٠٠.

والأصل في هذا الباب هو توجيه أقوال السلف في تفسير آي القرآن، وقد يصح استلزام بعض اللوازم من المعاني التي يحتملها النص القرآني، لكن يجب مراعاة المعاني الأصلية في دلالة اللفظ والسياق واعتمادها، كما أنه يجب أن لا يخرج لازم المعنى عن ظاهر دلالة الآية وإلا صار ضرباً من التخرص على كتاب الله تعالى .

وقد يكون اللازم من المعنى معنى صحيحاً في ذاته، لكنه لا يصح جعله تفسيراً للفظ الآية، إذ لو فُتح المجال في تفسير اللفظ بلوازم معناه لما انتهى القول في ذلك، ولخرجت الأقوال عن كونها تفسيراً للألفاظ وفق دلالاتها وسياقها، وقد ولج كثير من المأوِّلة والباطنية إلى الخروج بألفاظ القرآن عن مساقاتها ودلالاتها من خلال لوازم المعاني .

ومن أمثلة هذا المسلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] ^(١) ففسر الصراط في الآية بكتاب الله، وفسر بأنه الإسلام، وفسر بأنه الحق، وفسر بأنه الرسول ﷺ وصاحبه من بعده، أبو بكر وعمر. وهذه الأقوال متلازمة بعضها لازم لبعض فاتباع أحدها لازم لاتباعها جميعاً، «فمن وفق لما وفق له من أنعم الله عليه من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، فقد وفق للإسلام، وتصديق الرسل، والتمسك بالكتاب، والعمل بما أمره الله به، والانزجار عما زجره عنه، واتباع منهج النبي ﷺ ومنهج أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وكل عبد لله صالح. وكل ذلك من الصراط المستقيم» ^(٢).

(١) انظر أقوالهم في جامع البيان (١٧٢/١-١٧٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣٠/١).

(٢) جامع البيان (١٧١/١).

قال الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ): «بعد أن ذكر هذه الأقوال: وكل هذه الأقوال صحيحة، وهي متلازمة، فإن من اتبع النبي ﷺ واقتدى بالذين من بعده أبي بكر وعمر، فقد اتبع الحق، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام، ومن اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن، وهو كتاب الله وحبله المتين، وصراطه المستقيم، فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضاً، والله الحمد»^(١).

ومن أمثلة هذا المسلك - أيضاً - ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ [القصص: ٨٥] فقد تعددت عبارات السلف في تفسير قوله: ﴿لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ﴾^(٢) فقال ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، وأبوسعيد الخدري (ت: ٧٤هـ)، ومجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وعكرمة (ت: ١٠٥هـ) وغيرهم: معناه: لمصيرك إلى الجنة.

وعن عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، وعطاء (ت: ١١٤هـ)، ومجاهد (ت: ١٠٤هـ)، والحسن (ت: ١١٠هـ) وغيرهم: لرادك إلى يوم القيامة.

وعن ابن عباس (ت: ٦٨هـ)، وأبي سعيد (ت: ٧٤هـ)، وسعيد بن جبير (ت: ٩٥هـ) فسروها: لرادك إلى الموت.

وعن ابن عباس (ت: ٦٨هـ) ومجاهد (ت: ١٠٤هـ): لرادك إلى الموضع الذي خرجت منه وهو مكة.

فيلاحظ عند التأمل في هذه الأقوال وجود ترابط بينها يمكن معه اجتماعها وحمل الآية عليها جميعاً ووجه ذلك: أن ابن عباس (ت: ٦٨هـ) فسر ذلك

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٢٢١).

(٢) انظر أقوالهم في جامع البيان (١٨/ ٣٤٦-٣٥١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٩/ ٣٠٢٥-٣٠٢٦).

(٣) تفسير ابن كثير (١٠/ ٤٨٩-٤٩١) وغيرها.

تارة برجوعه إلى مكة ، وهو الفتح الذي هو عند ابن عباس أمارة على اقتراب أجله ﷺ كما فسره ابن عباس بسورة: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۗ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ ۗ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۖ ﴾ : (أنه أجل رسول الله ﷺ نعي إليه)، وكان ذلك بحضرة عمر بن الخطاب، ووافقه عمر على ذلك، وقال: (لا أعلم منها غير الذي تعلم).

ولهذا فسر ابن عباس (ت: ٦٨هـ) تارة أخرى قوله: ﴿ لَرَأُذُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ﴾ بالموت، وتارة بيوم القيامة الذي هو بعد الموت، وتارة بالجنة التي هي جزاؤه ومصيره على أداء رسالة الله وإبلاغها إلى الثقلين: الجن والإنس؛ ولأنه أكمل خلق الله، وأفصح خلق الله، وأشرف خلق الله على الإطلاق^(١). ونظائر ذلك كثير في كلام المفسرين^(٢).

المسالك السابغ: التوفيق بين أقوال المفسرين بحمل المسمى على كافة أوصافه التي فسرها:

ومن مسالك توجيه أقوال المفسرين والتوفيق بينها أن يوجه تغاير عبارات المفسرين في تفسير اللفظ إلى تعدد أوصافه بحيث يذكر كل مفسر وصفاً في المسمى غير الوصف الذي ذكره الآخر، وهذا لا شك أنه تنوع في العبارة وليس

(١) تفسير ابن كثير (٤٩١/١٠).

(٢) انظر على سبيل المثال: جامع البيان (٧٠٩/٣) (١٢٩/١٦)، (٢٤١/١٦)، (٢٥٢، ٤٠٨/٢١)، (١٣١، ٦٦٣/٢٤)، والمحزر الوجيز (٢١/٧)، ومجموع الفتاوى (١١/١٥)، والتفسير القيم ص ٤٣٠، ٤١٣، ٣١٩، ٢٨٤، ٢٤٠، ١٦٢، ١١٥، وتفسير ابن كثير (٣٢١، ٣٧٦/١)، (٢٥٩/٢)، (١٠٠/٣)، (٥٨/٧)، (٢٨٩/٨)، (٣٩٥/٩)، (٤٢١/١٠)، (٣٦، ٣٢٢، ٣٦٢/١٢)، (٤٣١/١٣)، (٤٤٨، ٢٩٣، ٣٦٥/١٤)، وفتح القدير (٢٧٦/١).

خلافًا محققًا، ويحمل اللفظ على جميع الأوصاف التي فسر وعُرف بها وهي من صفته^(١)، وهذا كثير في كلام المفسرين، ومن أمثلة ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَصْرِ مَشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥]: ففسره عكرمة (ت: ١٠٥هـ)، ومجاهد (ت: ١٠٤هـ)، وعطاء (ت: ١١٤هـ) وسعيد بن جبير (ت: ٩٥هـ): «بقصر محصص» أي: مبيض بالحص. والتجسيص من أوصاف القصر.

وفسره الضحاك (ت: ١٠٥هـ): «بقصر طويل مرتفع». والارتفاع من أوصاف القصر، وفسره قتادة (ت: ١١٧هـ): بـ«قصر محصن»^(٢). والتحصين من أوصاف القصر، فتضمن كل قول وصفاً غير الوصف الذي ذكر في الأقوال الأخرى، فهذه الأقوال في الحقيقة متفقة وليست مختلفة فكلها تنفق في أن عقوبة الله تعالى حلت بأهل هذا القصر المشيد في تحصينه وارتفاعه وإتقان بنائه ولم يغن عنهم شيئاً.

قال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) بعد أن حكى هذه الأقوال: «وكل هذه الأقوال متقاربة ولا منافاة بينها، فإنه لم يحم أهله شدة بنائه، ولا ارتفاعه، ولا إحكامه، ولا حصانته عن حلول بأس الله بهم، كما قال تعالى: ﴿أَيُّمَّا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]». اهـ^(٣)

المسلك الثامن: التوفيق بين أقوال المفسرين بحمل اللفظ على كافة الأقوال لتقاربها:

هذا المسلك متعلق بالتفسير المطابق للفظ من حيث الوضع اللغوي، وهذا هو ما يسمى بالتفسير اللفظي، وتنحو إليه كتب المعاجم اللغوية وكتب غريب

(١) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٣٨

(٢) انظر أقوالهم في جامع البيان (١٦/٥٩٢-٥٩٣)، وتفسير ابن كثير (١٠/٧٩).

(٣) تفسير ابن كثير (١٠/٧٩)، وانظر تفسير السعدي ص ٥٤١.

القرآن، وهو موجود في كلام السلف، وهذا البحث ذو علاقة بمسألة وجود الترادف في اللغة من عدمه، والمسألة محل خلاف، فإن قلنا بالترادف في اللغة تكون الأقوال المتعددة المفسرة للفظ من قبيل تفسير اللفظ بمرادفاته، وعليه لا تعارض بينها ويحمل اللفظ عليها جميعاً.

وإن قلنا بعدم وقوع الترادف في اللغة والقرآن - وهو الأقرب - فتكون الأقوال المتعددة المفسرة للفظ من قبيل تفسير المسمى بألفاظ متقاربة، يبين كل لفظ منها قدراً من المعنى المطابق للمسمى، وهذا الوجه هو الذي انتصر له شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) في مقدمته في أصول التفسير، فقال: «ومن الأقوال الموجودة عنهم ويجعلها بعض الناس اختلافاً: أن يعبروا عن المعانى بألفاظ متقاربة لا مترادفة؛ فإن الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادر وإما معدوم، وقلَّ أن يُعبّر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه. وهذا من أسباب إعجاز القرآن فإذا قال القائل: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩] إن المور هو الحركة، كان تقريباً إذ المور حركة خفيفة سريعة»^(١). اهـ. وقد سرد جملة من الألفاظ القرآنية ومعانيها التي فسرت بألفاظ متقاربة، من قبيل التقريب كلفظ "الوحي"، و"ريب"، و"تُبَسَّل"، وحرر مسألة تعدية الفعل بغير الحرف الذي يعدى به، وأنه من قبيل التضمنين على الصحيح لا من تناوب حروف الجر. وذلك من تعزيز اختياره لندرة وقوع الترادف في اللغة وفي القرآن.

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٥١.

ومن الأمثلة على ذلك ما جاء في بيان معنى " وَأَخْبَتُوا " من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ [هود: ٢٣] ففسرها ابن عباس وقتادة : (بأنابوا).

وعن ابن عباس : (خافوا).

وفسرها مجاهد : «باطمأنوا».

وفسرها قتادة : «بالتخضع والتواضع».

وهذه المعاني التي ذكرها السلف جميعاً ذات دلالات متقاربة، وهي مرادة من لفظ الإخبات قال الإمام ابن جرير (ت: ٣١٠هـ) : «وهذه الأقوال متقاربة المعاني، وإن اختلفت ألفاظها ؛ لأن الإجابة إلى الله من خوف الله، ومن الخشوع والتواضع لله بالطاعة، والطمأنينة إليه من الخشوع له، غير أن نفس الإخبات عند العرب الخشوع والتواضع»^(١). اهـ .
ونظائر ذلك كثير في كلام السلف^(٢)

(١) جامع البيان (١٢ / ٣٧٥)

(٢) انظر على سبيل المثال : جامع البيان (١ / ٦١٥)، و(٣ / ٥٧٩)، و(٥ / ٦٩٥، ٦٩٨)، و(٨ / ٤٥)، و(١١ / ١٢٨، ٢٤٠)، و(١٣ / ١٩٢، ٣١٧، ٣٤١). والمحزر الوجيز لابن عطية (٣ / ١٥٧)، و(٤ / ٢٢٨)، و(٨ / ٩٤)، و(٩ / ١٧٥)، و(١٦ / ٢٦٩). والجامع لأحكام القرآن (٢ / ٩٧)، و(٢ / ١١٤)، و(٢ / ١٣١)، و(٣ / ١٢٤)، و(٣ / ١٢٤). وتفسير ابن كثير (١ / ٤٧٢)، و(٢ / ١١٥)، و(٦ / ٧٩، ٢٧٩، ٤٢٨)، و(٩ / ٢٣٦، ١٠٤، ٧١، ٢٧٠، ٤٣٩، ٢٨٩)، و(١٤ / ٣٦٢). وفتح الباري لابن حجر (١ / ١٦٥)، ومحاسن التأويل (٤ / ٩١٥).

الخاتمة

وفي الختام أحمد الله تعالى الذي أعان على إكمال هذا البحث الذي بينت فيه أصول التعامل مع أقوال المفسرين توجيهاً وتوفيقاً، وأوضحت أهم مسالكه وأمثلة من تفسير السلف لأي القرآن، وهذه أهم النتائج التي خلص إليها هذا البحث:

❖ أن أقوال السلف في التفسير لها من عمق الدلالة في بيان النص القرآني ما ليس لغيرها .

❖ أن السلف كانوا يعتنون بمراعاة حال المتلقي لتفسيرهم، لذا تعددت أقوالهم لتعدد أحوال المتلقين وتعدد احتياجاتهم من هدايات القرآن.

❖ أن عدول السلف عن تفسير اللفظ القرآني بمطابقه إلى تفسيره بمثاله ومعناه كان لأسباب وعلل معتبرة .

❖ أن الحافظ ابن كثير من أكثر المفسرين عناية بتوجيه أقوال السلف في التفسير والتوفيق بينها .

❖ أنه لا بد من التدرج في دراسة أقوال المفسرين وفق ما قرره هذا البحث من مراتب النظر في أقوال المفسرين .

❖ أن كثيراً من الأقوال التفسيرية التي يظن أنها مختلفة هي في حقيقة الأمر متفقة وليست مختلفة، ويمكن حمل الآية على المعاني مجتمعة .

❖ أن تكثير معاني آيات القرآن الكريم بحمل الآية على الأقوال جميعاً أو على من تقليلها بترك بعضها.

وفي ختام هذا البحث آمل أن يكون قد أوضح شيئاً من أصول توجيه أقوال المفسرين ومسالك التوفيق بينها، وأوجد طرقاً علمية لتخريج هذا التعدد، والحمد لله رب العالمين .

ثبت المصادر والمراجع

- ١) الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، الأولى ١٤٢٦هـ
- ٢) الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبدالعزيز الخضير، ط: دار الوطن - الرياض ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٣) أحكام القرآن، لأبي بكر ابن العربي، راجعه: محمد عبدالقادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٤) أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق القمحاوي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥) الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي، تحقيق: سيد الجميلي، ط: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٦) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البدري، ط: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٧) الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، ط: دار الكتب العلمية - بيروت عن طبعة كلكتا ١٨٥٣م.
- ٨) أصول في التفسير، لمحمد بن صالح العثيمين، ط: دار ابن القيم - الدمام، الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٩) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، ط: عالم الكتب - بيروت.

- (١٠) الاعتصام، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، ط: دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ.
- (١١) الإكسير في علم التفسير، لسليمان بن عبدالقوي الصرصي الطوفي، تحقيق: عبدالقادر حسين، ط: مكتبة الآداب - القاهرة.
- (١٢) بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي، تحقيق: زكريا عبدالمجيد النوني وآخرين، ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- (١٣) البحر المحيط في التفسير، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان، ط: المكتبة التجارية - مكة المكرمة.
- (١٤) بدائع الفوائد، لابن قيم الجوزية، ط: دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان.
- (١٥) البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين عبدالملك بن عبدالله الجويني، تحقيق: عبدالعظيم محمود الديب، ط: دار الوفاء، المنصورة، الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- (١٦) البرهان في علوم القرآن، لبدرالدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار المعرفة، بيروت.
- (١٧) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: المكتبة العصرية - بيروت - لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- (١٨) تأويل مشكل القرآن، لعبدالله بن مسلم بن قتيبة، شرحه ونشره: السيد أحمد صقر، ط: دار التراث - القاهرة، الثانية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

- ١٩) التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر ابن عاشور، ط: الدار التونسية للنشر - ليبيا.
- ٢٠) التسهيل لعلوم التنزيل، لمحمد بن أحمد بن جزبي الكلبى الغرناطى، تحقيق: محمد بن سيدى محمد مولاي، ط: دار الضياء - الكويت، الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٢١) التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، ط: عالم الكتب، بيروت، الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٢٢) تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- ٢٣) تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبدالله بن عمر الشيرازي البيضاوي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٢٤) تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، لمحمد رشيد رضا، ط: دار المعرفة، بيروت - لبنان، الثانية.
- ٢٥) تفسير القرآن العظيم، للحافظ عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة، الأولى ١٤١٧هـ.
- ٢٦) تفسير القرآن العظيم للحافظ أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، تحقيق: مصطفى السيد محمد وآخرون، ط: دار عالم الكتب - الرياض - المملكة العربية السعودية، الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٢٧) تفسير القرآن، لأبي المظفر السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم ابن عباس بن غنيم، ط: دار الوطن للنشر، الرياض ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- (٢٨) التفسير القيم، لابن قيم الجوزية، جمعه: محمد أويس الندوي، حققه: محمد حامد الفقهي، ط: دار العلوم الحديثة، بيروت.
- (٢٩) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لمساعد الطيار، ط: دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى ١٤٢٢هـ.
- (٣٠) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، لمحمد أديب الصالح، ط: المكتب الإسلامي، بيروت، الثالثة، ١٤٠٤هـ.
- (٣١) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، لأبي محمد جمال الدين الأسنوي، تحقيق: محمد حسن هيتو، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، الثالثة ١٤٠٤هـ-١٩٩٤م.
- (٣٢) تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: عبدالسلام هارون وآخرون، ط: الدار المصرية للتألف والترجمة - مصر ١٣٨٤هـ.
- (٣٣) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد المناوي، تحقيق: محمد الداية، ط: دار الفكر - دمشق، الأولى ١٤١٠هـ.
- (٣٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا المطيري، ط: مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- (٣٥) التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، عني بتصحيحه: اوتوبرنزل، ط: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الثالثة ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.

- (٣٦) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبدالله ابن عبدالمحسن التركي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- (٣٧) الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد القرطبي، ط: دار إحياء التراث، بيروت - لبنان، ١٩٦٥م.
- (٣٨) الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الحسين بن عبدالغفار الفارسي، حققه: بدرالدين قهوجي، وبشير جويجاتي، ط: دار المأمون للتراث، دمشق، الأولى ١٤٠٤هـ.
- (٣٩) الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، ط: دار الكتاب العربي، بيروت.
- (٤٠) الدر المنثور في التفسير المأثور، لجلال الدين السيوطي، ط: دار الفكر، بيروت، الأولى ١٤٠٣هـ.
- (٤١) روضة الناظر وجنة المناظر، لموفق الدين أحمد بن قدامة، ومعها شرحها نزهة الخاطر العاطر، لعبد القادر بن أحمد بن بدران، ط: مكتبة المعارف - الرياض.
- (٤٢) السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، ط: دار المعارف، القاهرة، الثالثة.
- (٤٣) السنة للمروزي لمحمد بن نصر المروزي، خرج أحاديثه: سالم بن أحمد السلفي، ط: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (٤٤) شرح الكوكب المنير، لمحمد بن أحمد الفتوح، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، ط: جامعة أم القرى، الأولى ١٤٠٠هـ.

- (٤٥) شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، حققه: طه عبدالرؤوف سعد، ط: دار الفكر، بيروت، الأولى ١٣٩٣هـ.
- (٤٦) صحيح البخاري، مع فتح الباري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط: الدار السلفية، الثالثة ١٤٠٧هـ.
- (٤٧) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، المكتبة الإسلامية، استنبول - تركيا، الأولى ١٣٧٤هـ.
- (٤٨) طبقات المفسرين، محمد بن علي الداوودي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- (٤٩) العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي، تحقيق: أحمد سير المباركي، ط: الثانية ١٤١٠هـ.
- (٥٠) فتح البيان في مقاصد القرآن، لمحمد صديق خان القنوجي، عني بطبعه: عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، ط: المكتبة العصرية، بيروت، ١٣١٢هـ.
- (٥١) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، ط: دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٥٢) القراءات وعلل النحويين فيها، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: نوال بنت إبراهيم الحلوة، ط: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- (٥٣) قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين بن علي الحربي، ط: دار القاسم - الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- (٥٤) قواعد التفسير، لخالد بن عثمان السبت، ط: دار ابن عفان - الخبر، الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

- (٥٥) كشف الأسرار عن أصول البزدوى، لعبدالعزیز بن أحمد البخاري، تعليق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط: دار الكتاب العربي، بيروت، الأولى ١٤١١هـ.
- (٥٦) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لأبي محمد مكي ابن أبي طالب القيسي، تحقيق: محيي الدين رمضان، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، الرابعة ١٤٠٧هـ.
- (٥٧) الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى ١٣١٢هـ - ١٩٩٢م.
- (٥٨) لسان العرب، لمحمد بن مكرم ابن منظور، ط: دار صادر - بيروت، الأولى ١٤١٠هـ.
- (٥٩) مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع عبدالرحمن بن قاسم، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٥هـ.
- (٦٠) محاسن التأويل، لمحمد جمال الدين القاسمي، صححه: محمد عبدالباقي، ط: دار إحياء الكتب العربية "البابي الحلبي".
- (٦١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب - الأولى.
- (٦٢) المحصول في علم أصول الفقه، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق: طه جابر فياض، ط: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الأولى ١٣٩٩هـ.
- (٦٣) مذكرة في أصول الفقه، لمحمد الأمين المختار الشنقيطي، ط: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الأولى ١٤٠٩هـ.

- (٦٤) معالم التنزيل، لمحيي السنة الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد النمر وآخرون، ط: دار طيبة - الرياض ١٤٠٩ هـ.
- (٦٥) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام هارون، ط: دار الفكر ١٣٩٩ هـ.
- (٦٦) مفردات القرآن، لعبد الحميد الفراهي، تحقيق: محمد أجمل أيوب الإصلاحي، ط: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الأولى ٢٠٠٢ م.
- (٦٧) مقدمة في أصول التفسير، لثقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق عدنان زرزور، ط: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان.
- (٦٨) المكتفى في الوقف والابتدا في كتاب الله عز وجل، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: يوسف عبدالرحمن المرعشلي، ط: مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان، الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- (٦٩) الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي، تعليق: عبدالله دراز، ط: دار المعرفة، بيروت.
- (٧٠) النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، تحقيق: السيد بن عبدالمقصود، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٥ | تقديم |
| ١٠-٧ | المقدمة |
| ١٦-١١ | التمهيد |
| ١١ | أولاً: تعريف مصطلحات البحث |
| ١٢ | ثانياً: مراتب النظر في أقوال المفسرين |
| ١٥ | ثالثاً: شروط الجمع والتوفيق بين أقوال المفسرين |
| ٤١-١٧ | أقوال المفسرين توجيهها ومسالك التوفيق بينها |
| | المسلك الأول: توجيه أقوال المفسرين والتوفيق بينها بتخريج |
| ١٧ | كل قول على قراءة |
| | المسلك الثاني: توجيه أقوال المفسرين والتوفيق بينها بتخريج |
| ٢٠ | كل قول على وجه في الوقف |
| | المسلك الثالث: التوفيق بين أقوال المفسرين بتخريج كل قول |
| ٢٣ | على تفسير بالمثال |
| | المسلك الرابع: التوفيق بين أقوال المفسرين بجمعها في معنى أو |
| ٢٩ | وصف كلي |
| | المسلك الخامس: التوفيق بين الأقوال بحمل اللفظ على كافة |
| ٣١ | دلالاته مطابقة وتضمناً والتزاماً |
| | المسلك السادس: التوفيق بين أقوال المفسرين بحمل الآية عليها |
| ٣٥ | جميعاً لتلازمها |

الصفحة

الموضوع

| | |
|---|----|
| المسلك السابع: التوفيق بين أقوال المفسرين بحمل المسمى على | |
| كافة أوصافه التي فُسر بها | ٣٨ |
| المسلك الثامن: التوفيق بين أقوال المفسرين بحمل اللفظ على | |
| كافة الأقوال لتقاربها | ٣٩ |
| الخاتمة | ٤٢ |
| ثبت المصادر والمراجع | ٤٣ |
| فهرس الموضوعات | ٥١ |